

التعليق على كتاب بلوغ المرام (٧٦) كتاب الصلاة / باب شروط الصلاة (٩)

محمد الشرافي

مر معنا فوائد السترة يلا ما فوائد سترة لماذا نضع يضع صل السترة بين يديه. احسنت. النبي صلى الله عليه وسلم. احسنت. لا يخفى عليك منها احسنت. واني علمت المرء بين يديه عيدا اذا كان يصلي ستر مرة من ورائها. اه كذلك - [00:00:00](#)

التحفظ على صلاتها لا تنقطع ولا تصلي. ممتاز ما شاء الله. احسنت جبتها كلها جميل. طيب ما ما حكم المرور بين المصلي. مستحب تحريم معتدلين حضر الدرس الماضي طيب يحيى - [00:00:40](#)

مجلس قطع الحديث لو يعلم المار بين يدي المصلي اذا ما يجوز ليحرم بل لو قيل الكبائر اذا كان نهوج شيخ عبد الله ما المراد ببين يديه؟ ما معنى بين يديه؟ يعني ذراعيه ولا ايش - [00:01:10](#)

كفيه. ايوه احسنت. والمعنى الثاني اذا لم يكن له سترة. اذا نقول الحال ما نقول معنا. الحالة الاولى الحالة الثانية والحالة الثانية اذا لم يكن له ستره فالمرابطين مرور بينه وبين رجليه وبين سجود. سجود فليس لحظة - [00:01:30](#)

ثم طيب عبد الرحمن اسألك هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم ليستتر احدكم في الصلاة ولو بسهم. ما حكم وضع السترة لهذا الحديث؟ ليستتر احدكم الصلاة ولبسها يستطبع ان ولو وسام استحباب يعني. لان الامر اذا امر صار بالاستحباب - [00:02:00](#)

لا ولو لا ولو بسام هنا يعني ولو على الاقل ان يكون سهما. لكن قوله اللي هذا فعل فعل امر والامر يقتظم. احسنت اذا نقول الاصل فيه الوجوب. فمن قال بهذا الحديث بالوجوب له وجه. لكن الجمهور على - [00:02:32](#)

عدم الوجوب لحديث ابي سعيد رضي الله عنه. يحيى قوله صلى الله عليه وسلم حينما سئل عن ستر المصلي قال مثل مؤخرة الرحم ما معنى مؤخرة الرحم؟ النبي صلى الله عليه وسلم وصف يعني مقدار السدرة او - [00:02:52](#)

السترة على الناقة ويضعه الراكب ليتكأ عليها على ظهر الناقة. كم تقريبا الطول؟ منذرة ثلثي ذراع قبله ثلثي الذراع النصف ثلثي الذراع جميل جلس اليوم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:03:12](#)

اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين وللسامعين وللشاهدين ولجميع المسلمين. قال المصنف رحمه الله تعالى وعن ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع صلاة المرء المسلم - [00:03:52](#)

اذا لم يكن بين يديه مثل مؤخرة الرجل. المرأة والحمار والكلب الاسود. الحديث وفيه الكلب الاسود شيطان اخرجه مسلم وله عن ابي هريرة رضي الله عنه نحو دون الكلب. ولابي داود والنسائي عن ابن عباس رضي الله - [00:04:12](#)

الله عنهما نحوه دون اخره وقيده المرأة بالحائض. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله موضوع هذه الاحاديث ثلاثة في واشياء التي تقطع الصلاة. الاشياء التي تقطع الصلاة. حديث ابي ذر - [00:04:32](#)

رضي الله عنه وحديث ابي هريرة رضي الله عنه حديث ابن عباس رضي الله عنهما قوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابي ذر يقطع صلاة الرجل المسلم الى اخره. يقطع يعني يبطل ويفسد. وسوف يأتي الخلاف خلاف العلماء ما في اخر - [00:04:55](#)

حديث ان شاء الله تعالى ونبين اقوال العلماء في آ قطع الصلاة من عدمها. لكن الان نبقي على انه يقطع يعني الصلاة يبطلها. وقول المرء المسلم نبه بعض الشراح الى ان هذا ليس في مسلم. وانما الحافظ - [00:05:15](#)

النووي رحمه الله علي الحافظ بن حجر نقل هذا بالمعنى فليس في مسلم في صحيح مسلم في الحديث المرء وقوله اذا اذا لم يكن بين يديه مثل مؤخرة الرحم. يعني اذا لم يكن بين يديه سترة - [00:05:35](#)

وقول مثل مؤخرة الرجل مضى معنا وهي انها مؤخرة الركاب الذي يوضع على البعير ركب عليه الراكب وهذا مثال وليس المراد انه اذا كان هناك شيء اقل منه تغير الحكم. هذا مثال للسترة - [00:05:55](#)

وقوله المرأة يعني البالغة لان الانثى لا تسمى امرأة الا اذا بلغت. وطول الحمار معروف يظهر والله اعلم ان المراد الحمار الاهلي. لان المعروف لانه المعروف عندهم لان الحمار الوحشي حلال. وبقل وجوده - [00:06:21](#)

والكلب الاسود يعني الاسود البهيم. والكلب معروف وهم اخبذ الحيوانات قد مر معنا بعض احكامه في كتاب الطهارة. فالاسود يعني الاسود بالكامل. فلو كان فيه البياض ليس فحكمه غير يأتينا ان شاء الله في الفوائد. وقوله وفيه الكلب الاسود - [00:06:50](#)

هذا يشير الى ما في الحديث ان ابا هريرة ان ان ابا ذر رضي الله عنه سئل ما بال الكلب الاسود من غيره؟ فقال سألت النبي صلى الله عليه وسلم كما سألتني - [00:07:19](#)

يقول للتابعي فقال الكلب الاسود الشيطان. الكلب الاسود شيطان واختلف العلماء هل المراد انه شيطان اي جني شيطاني متلبس بصورة كلب صورة كلب او انه المراد به العفريت كثير الاذى. لان الشيطان كل شيء - [00:07:37](#)

العاتي منه والمتمرد ومنه قوله تعالى شياطين الانس والجن. يوحى بعضهم الى بعض زخرف القول غرورا. يعني العاتي المتمرد الشرير في احتمال يحتمل انه كمي متلبس بصورة شيطان ويحتمل ان المراد - [00:08:13](#)

العاتي والمتمرد كثير الشر والاذى. هذا محتمل في الحديث طيب وقوله وله عن ابي هريرة رضي الله عنه يعني لمسلم عن ابي عن ابي هريرة رضي الله عنه نحوه يعني نحو حديث ابي ذر. وقوله دون الكلب نبه بعض الشراح ان - [00:08:36](#)

وهم وهم للحافظ ان هذا وهم من الحافظ رحمه الله. لان في حديث ابي هريرة الكلب ايضا. ولفظه عندي مكتوب يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب. ويقي من ذلك مثل مؤخرة الرحم - [00:09:07](#)

الا اذا كان مراد الحافظ ان ان في حديث ابي هريرة لم يقبده بالاسود. هذا محتمل وقوله ولابي داود والنسائي عن ابن عباس رضي الله عنهما نحوه يعني نحو حديث ابي هريرة السابق دون اخره - [00:09:28](#)

دون اخذه يعني قوله في الحديث ويقي ويقي ذلك مثل مؤخرة الرجل وقوله وقيد المرأة بالحائض قيد المرأة بالحائض يعني في حديث ابن عباس ذكر ان امرأة المرأة الحائض بخلاف حديث ابي ذر وحيث ابي ابي هريرة في نقال المرأة - [00:09:55](#)

وقوله الحائض هذه صفة كاشة في الواقع. قوله الحائض صفة كاشة. لان الانثى لا تسمى امرأة في اللغة الا اذا كانت تملؤ. باللغة كانت بالغة. وليس المراد هنا ان المرأة - [00:10:26](#)

وهي حيض تقطع الصلاة. فان كانت غير حيض ما قطعت لا وانما المراد بالحق البالغة. وقد مر معنا نظير ذلك. من يذكر ماشي. مر معنا التقييد الحائض ها ايدخل الموصل. احسنت. اول حديث في باب شروط الصلاة - [00:10:48](#)

لا يقبل الله لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار ثم رضي بالحوض هنا يعني المرأة البالغة طيب في هذا الحديث فوائد بل في هذه الاحاديث الثلاثة فوائد منها اول - [00:11:16](#)

ان هذه الثلاث تقطع الصلاة تقطع الصلاة وهي المرأة والحمار والكلب الاسود ومن الفوائد ان المراد بالقطع هنا البطلان البطلان فيستأنف الصلاة من جديد ومن الفائض انه لا فرق انه لا فرق بين المصلين في ذلك - [00:11:36](#)

سواء كان رجلا يصلي رجلا او امرأة وسواء كان مكلفا او دون ولا فرق ايضا ان تكون المرأة من محارم الرجل اجنبية فلو مرت الام فلو مرت الام بين يدي صبي ولدها - [00:12:33](#)

ذي العشر سنين قطعت صلاته فلو مرت المرأة الام امام ابنها ذي العشر سنين قطعت صلاته قضت صلاته. ومن الفائض ان البنت الصغيرة وهي من دون البلوغ لا تقطع الصلاة - [00:13:11](#)

لا تقطع الصلاة لانها ليست كمل ليست امرأة لان المرأة هي البالغة ومن الفوائد انه لا فرق لا فرق بين ان يمكن للمصلي ان يمنعهم او

لا؟ انه لا فرق بين ان يتمكن المصلي من منهم - [00:13:36](#)

ثم اتركهم او لا يتمكن لظاهر الحديث. يقطع صلاة الصلاة. نعم؟ ما مر اذا اذا رده ما مر وقال بعض العلماء اذا لم يتمكن من ربهم ما قطع بمعنى حاول لكن دفعوه. وهذا قد يحصل في الزحام - [00:14:14](#)

خاصة في مكة او في المدينة مكة وفي المدينة وهاد مكة خاصة قد انسان يصلي في مكان منعزل ثم يأتي فوج حجاج او عمار يمشون يمشون بالقوة وان الاصل ان الانسان يبتعد عن اماكن المرور - [00:14:50](#)

ولذلك قالوا ان من صلى في المطار فلا حرمة له مر معنا. من صلى في المطاف فلا حرمة له. لك ان تمر امامه ما عليك منه لانه معتدي. ومن الفوائد - [00:15:15](#)

انه لا فرق في الحمير ولا في الكلاب بين الصغار والكبار بين الصغار والكبار ومن الفوائد ان الكلب غير الاسود لا يقطع الصلاة ان الكلب الاسود غير الاسود لا يقطع الصلاة - [00:15:32](#)

لكن هل يمكنه المصلي من المرور؟ لكن هل يمكنه المصلي من المرور؟ الجواب لا لا يمكنه. وقد جاء في الحديث ندر ابو داوود ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي كان يصلي فارادت بهمة ان - [00:16:11](#)

فاز بين يديه فارت بهمسه تعرفون البهمة وش هي؟ ها؟ نعم صغير الغنم فاردهمة ان تصلي ان تمر فسعاها يعني تقدم حتى مرت من خلفه وهكذا في البيت احيانا اطفال الانسان يبيغوا يمرون وتقدم لاجل يمروا لخلفك - [00:16:41](#)

ومن الفوائد حرص الصحابة رضي الله عنهم على معرفة الشريعة على معرفة اسرار الشريعة وحكمها لان ابا ذر رضي الله عنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم لان ابا ذر رضي الله عنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:17:12](#)

عن الفرق بين الكلب الاسود وغيره. نعم وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم الى شيء يستره من الناس فاراد احد ان يجتاز بين يديه فليدفعه. فان ابي - [00:17:44](#)

فليقاتله فانما هو شيطان متفق عليه. وفي رواية فان معه القرين. آآ قوله في رواية ظاهرها انها متفق عليها عن ابي سعيد رضي الله عنه. ظاهر تعبير ظاهر تعبير ابن حجر رحمه الله ان الرواية متفق عليها عن ابي سعيد رضي الله عنه - [00:18:14](#)

وقد نبه الشراح انها في مسلم فقط وانها من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. ان في مسلم فقط من حيث ابن عمر رضي الله عنهما. طيب موضوع الحديثين موضوع الحديثين - [00:18:43](#)

ماذا يصنع؟ ماذا يصنع من اراد احد ان يمر بين يديه وهو يصلي ماذا يصنع من اراد احد ان يمر بين يديه وهو يصلي هذا الحديث فيه قصة وهو ان ابا - [00:19:05](#)

الخضر رضي عنه كان يصلي في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم في يوم الجمعة فقام شاب من ال من ال ابي معيط فاراد ان يجتاز فدفعه ابو سعيد اشار اليه حتى رده - [00:19:35](#)

فرجع الشاب فنظر يمنا ويسرة فلم يجد مكانه. فرجع مرة ثانية فدافع ابو سعيد رضي الله عنه دفعت الاقوى فشتمه وخرج الشاب هذا ثم دخل على مروان امير المدينة واشتكى لهما صنع ابو سعيد رضي الله عنه - [00:20:01](#)

في هذه الاثناء دخل ابو سعيد الخدري رضي الله عنه فقال ما ما لك على ابن اخيك فقال حديث قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى احدكم من شيء يستره من الناس فاراد احد ان يجتاز بين يده فليدفعه - [00:20:26](#)

فليقاتله. فانما هو شيطان فسكت مروان وكان الامراء يجلون ابا زيد رضي الله عنه. طيب قوله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم الى شيء يعني الى سترة وهذا يشمل السترة الصغيرة والكبيرة - [00:20:44](#)

يستره من الناس في ان السترة تكون قريبة هذا اللي يستر ام يكن بينه وبينه امتار فهذه ليست سترة. وقوله فاراد احد احد هذه نكرة. تشمل الناس وتشمل حتى الحيوانات بل حتى الطيور - [00:21:09](#)

لكن اه الغالب انها تطلق على العاقل احد. فاما غير العاقل شيء. ورد وقولي ان اجتاز بين يديه مضى معنا في حديث ابي جهيم رضي الله عنه ان الذي بين يديه ان كان امن سترة - [00:21:34](#)

أذهب الى سترة وان لم يكن امامه سترة فالذي بين يديه موضوع سجوده بس ما وراء ذلك فليس بين يديه ويشمل هذا لو كان امن سجادة ولو كانت اطول من موضوع السجود بقليل. يضع سجادة ليست طويلة - [00:22:00](#)

لكن مثلا بعد السجود سنتيمترات هذا يعتبر بين يديه هذا حقه. فيقول يمر طرف لا مثل الان البلاطات اللي في الحرم قاعد ضغطات. توجه الكعبة. طيب وقوله فليدفعه. المراد هنا - [00:22:20](#)

ان لم يندفع الا بالدفع. وعليه فاذا رأى احدا ان يريد ان يمر يشير اليه يصلي لان كثيرا من الناس ما يدري انك تصلي خاصة في الاماكن المزدحمة فاذا اشرت اليه ابتعد - [00:22:45](#)

لكنه ان قدم فادفعه طيب يقال ان كانت امرأة فهنا الافضل الانسان ان يتقدم. يبادر بالتقدم لتمر من خلفه اذا كانت الذي يريد ان يمر امرأة ولم تندفع بالاشارة فانك ربما تدفعها تلامسها فربما حصل فتنة وما اشبه ذلك فلكن تقدم تقدم من اجل - [00:23:06](#)

ان تمر خلفك. وقوله فان ابى فليقاتله. يعني لم يندثر بالدفعة الاولى فليقاتله يعني المراد بمقاتلة هنا الممانعة بالقوة وليس المراد القتل. فضلا ان يكون بالضرب واضح؟ يعني ليس بعد ان لف يده في النظر بابوه لكن معنى يدافعه. يقاتل يعني بالمدافعة - [00:23:39](#)

يدزه وراه يدفعه خلفه. يعني بشدة وقوله فانما هو شيطان الجملة هذه تعليلية اغرائية تعليلية اغرائية يعني هذا الرجل كالشيطان يعني فعله فعل فعل الشيطان لانه اراد ان يشوش الصلاة - [00:24:14](#)

جورج الصلاة. وقوله في حديث ابن عمر فان معه القريب يعني قرين الجن فانه ما من احد الا معه القرين ما من احد لا معه قريب قرين من الشياطين وقرين من الملائكة. فما تحس به - [00:24:43](#)

من ايحاء الخير فهو من لمة الملك. وما تحس به من ايحاء الشر فهو من لمة قيطان وقد يغلب احدهما بقلة وقد يقل بكثرة طيب في هذا الحديث فوائد اولها الاشارة الى شئ من فوائد السترة. الاشارة الى شئ من فوائد السترة لانها - [00:25:08](#)

مرور الناس ومن الفوائد ان حديث مما استدل به جمهور العلماء مما استدل به جمهور العلماء على ان السترة ليست واجبة كقوله اذا صلى احدكم الى شئ يستتره من الناس - [00:25:41](#)

لقوله اذا صلى احدكم لا شئ يستتره الناس لان مفهومه انه قد يصلي الى غير شئ يستتره من الناس. يعني يصير الى غير سترة ومن الفوائض مشروعية مشروعية منع من اراد ان يجتاز بين يديك. وانت تصلي. مشروعية منع من اراد اجتاز بين يديك - [00:26:11](#)

تصلي ولكن هل هذا الامر للوجوب؟ ام للاستحباب الجواب اكثر العلماء اكثر العلماء على الاستحباب اكثر العلماء على الاستحباب بل حكي اجماعا لكن الاجماع لا يصح ولذلك القول الثاني القول الثاني انه للوجوب - [00:26:50](#)

انه للوجوب وهو ظاهر الحديث. وظاهر الحديث وهو ظاهر فعل ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ولا شك ان هذا القول قوي جدا ولا شك ان هذا القول قوي جدا. ويقويه اول حديث في الباب. من - [00:27:34](#)

حديث ابي جهم لقوله المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان يقف اربعين لانك تعين اخاك على تجنب الائم وتمنع التشويش عليك في صلاتك واختار شيخنا ابن عثيمين رحمه الله قولنا وسطا واختار شيخنا ابن - [00:28:06](#)

ابن عثيمين رحمه الله قول وسطا فقال انه ليس للوجوب الا بشرطين الا بشرطين الاول ان تكون الصلاة فريضة وان يكون المار مما يقطع الصلاة. ان تكون الصلاة فريضة وليكن المار - [00:28:39](#)

من مقطع الصلاة. ايش اللي يقطع الصلاة؟ عبدالرحمن المذكورة في الحديث الكلب والحمار طيب وظاهر الحديث ظاهر الحديث انه اذا لم يكن فلا يمنع من مر ظاهر الحديث انه يكن امامه شئ يستتره فلا يمنع من مر - [00:29:06](#)

والصواب انه يمنع اذا مر بينه وبين الموضوع سجوده اصاب انه هي من اذا مر بينهم وبين الموضوع سجوده واختاره الشيخ ابن باز واختار الشيخ ابن باز رحمه الله انه - [00:29:49](#)

يرده اذا اراد يمر بين بينهم بين الموت سجوده ومن الفوائد ان الدفع هنا ان الدفع هنا يكون بالاسهل او بالاسهل او بالاسهل بان يشير اشارة ابتداء ثم يرده ثان بلطف - [00:30:14](#)

فان ابي فبالقوة قال العلماء فان وصل الامر الى المقاتلة والمضاربة تركها ليه طيب؟ اريد منكم التعليم. لو ظاربه ظرب بوكس. ها من كثرة الحركة فتبطلوا الصلاة. ضرورة هاد دي بلاصة ها؟ ها - [00:30:50](#)

لا واحد بيقوى عليه. هو سوى شي. قربت شوي انت. ها ان الان هو هذا بيشوش عليه الصلاة. ايوه. الان زاد التشويش. احسنت. لانه انما رده لئلا يشوش عليه صلاته - [00:31:31](#)

فاذا وصل الى المضاربة صارت اعظم فيتركه انتبهوا نقول لان رده من المرور لان لا يشوش عليه الصلاة هذا التعليل الان لو سيد قاربه مخاصمه مستمرا نقولها انت ليش ترد من صلاتك؟ اللي ما تردها عشان ما يشوش عليك الان انت تريد تشوش اكثر - [00:31:51](#)

هذه العلة استنبطها العلماء من قول من هذا الحديث. اذا وصل الامر الى المخاصمة مضاربة ضرب ضرب حالتين لماذا انت من اجل ان تمنع تشويش صلاتك فالان انت سوف تشوش اعظم بكثير بل ربما حصل دماء - [00:32:17](#)

فليقاتله المراد هنا المدافعة بقوة لكن اذا صار الامر يستمر خلص دعوة. ثم عندنا طريقة انك تتقدم وتترك من الامام من خلفك. نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:32:42](#)

اذا صلى احدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئا. فان لم يجد فلينصب عصاه فان لم يكن فليخط تخطى ثم لا يضره من مر بين يديه. اخرجه احمد وابن ماجه. وصحه ابن حبان. ولم يصب من زعم ان - [00:33:10](#)

انه مضطرب بل هو حسن. هذا الحديث عنوانه جواز كون السترة جواز كون السترة خطأ اذا لم يمكن غيره قوله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم فليجعل الامر هنا للوجوب - [00:33:30](#)

وبه قال بعض العلماء كما تقدم والقول الثاني انه للاستحباب. وقوله تلقاء وجهه شيئا. يعني بين يديه سترة وقوله شيئا هنا اي ما فوق العصا ما فوق العصا وعرفنا ذلك - [00:34:02](#)

من بقية الحديث. لانه قال اذا لم يجد شيئا يجعل العصا. معنى هذا انه اكبر من العصى هو قوله فان لم يجد يعني شاخصا اكبر من العصا فلينصب عصا فلينصب عصا اي ليركزها امامه - [00:34:31](#)

وهذا في الاماكن التي يمكن ان تغرز امامه وقولوا فان لم يكن يعني لم يجد عصا فليخط خطأ تتخطم بيده ولا بالعصا كل الخط هو ما وجد عصا الا كانت عصا صغيرة طيب - [00:34:55](#)

وهل يكون هذا الخط مستقيما ارضا ام طولا ام مقوسا؟ وقطعا لا يكون طولا لان ما هي فائدة وانما يكون امامه اما مستقيما او مقوسا. والحديث ما فيه ما فيه التحديد. فيجوز - [00:35:24](#)

يجوز هذا وهذا خط مستقيم. يجوز. طيب. بهذا حديث فوائد منها الامر بوضع سترة الامر بوضع السترة. وظاهر الحديث انه لا فرق ان يكون في الفضاء او في البنيان. انكم في الفضاء وفي البنيان. ومن الفوائد - [00:35:49](#)

ان ظاهره ايضا انه يجعل سترة سواء خشي ان يمر امامه احد ام لا سواء خشية ان يمر امامه احد ام لا خلافا لبعض العلماء الذين قالوا اذا لم يخشى ايطع - [00:36:26](#)

اذا لم يخشى لم يطق والصواب انه يضع لما تقدم من الفوائد من امتثال الامر واتباع السنة ومنعا للشيطان وحجبا للنظر ومن الفائض انه ينبغي للانسان ان ينشد الكمال متى امكن؟ ان ينشد الكمال متى امثل؟ امكن. لين نتدرج بالحديث من الشيء فوق العصا ثم العصا ثم [00:36:51](#)

تدرج ومن الفائض انه اذا لم يجد شاخصا انه اذا لم يلد شاخصا فين يخط خطأ والمراد هنا فيما يمكن فيه الخط والمراد هنا فيما يمكن فيه الخط. وان يكون في التراب. واما في الفرشات - [00:37:29](#)

الان ما في خط ها؟ تابشيرة. يصبر. عشان يطلعونه المسجد يطردونه ومن الفوائد انه لا فرق بين ان يكون الخط مستقيما او مقوسا فالامر في ذلك واسع. والله تعالى اعلم - [00:38:06](#)

تفضل ايه خط خط مقوس لحديث بكرة ان شاء الله. ان شاء الله الباب جديد ولا تابع للشروط اعطاء الشروط. باب الجد اللي بيحي. ايه. بسم الله. عشان العنوان. ايه - [00:38:38](#)

وببحث بخلاف يطول شوي تعودنا ناخذ ثلاث احاديث نعم لان المارة اذا قطع الصلاة في غير تريد ان ناخذ الحين الباب ونحسن يلا اقرب فتحمله في طول شوي. ها؟ في طول يلا. معليش - [00:39:26](#)

قصدي يا شيخ عبكرة درس حديث واحد ولا؟ لا ها؟ قول احسن نخلص. يلا. وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقطع الصلاة شيء ودرء ما استطعتم اخرجوه ابو داوود وفي سنده ضعف - [00:39:56](#)

طيب قوله هذا الحديث عنوانه انه لا يقطع الصلاة شيء ما تنقطع طيب والحديث ضعيف ومع ذلك استدل به كثير من العلماء واستدلوا ايضا باثار عن الصحابة رضي الله عنهم. وقوله صلى الله عليه وسلم فيما روي - [00:40:26](#)

لا يقطع الصلاة شيء لا فرق في الصلاة بين الفرض والنفل ولا بين صلاة الحظر والسفر ولا الرجل والمرأة سنة عامة. قوله شيء هذه نكرة في سياق النفي. فتشمل كل شيء - [00:40:56](#)

ومنها المرأة والحمار والكلب الاسود وقوله وادراوا ما استطعتم ادروا اي ادفعوا وتوقوا ان يمر احد بين يديكم. ادروا اي ادفعوا وتوقوا ان يمر احد بين يديكم في الصلاة طيب - [00:41:20](#)

هذا الحديث فيه فوايد حديث ان ظاهرة ان ظاهرة انه لا يقطع الصلاة شيء ابدأ انه يقضى الصلاة شيئا ابدأ ومن الفوائد انه ينبغي الانسان ان يتوقى ان يمر شيء بين يديه - [00:41:49](#)

سواء فيما قيل انه يقطع او لا ثم نختم بمسألة قطع الصلاة اكتبوها مسألة اختلف العلماء رحمهم الله هل يقطع الصلاة شيء ام لا على ثلاثة اقوال القول الاول قول جمهور العلماء قول جمهور العلماء - [00:42:19](#)

قالوا انه لا يقطع الصلاة شيء ابدأ واستدلوا بهذا الحديث واثار عن الصحابة رضي الله عنهم واثار واثار عن الصحابة رضي الله عنهم واجابوا عن حديث عن الاحاديث الثلاثة حديث ابي ذر وابي هريرة - [00:43:00](#)

وابن عباس في ان الثلاثة تقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب الاسود اجابوا عنها بان المراد بالقطع تنقيص الاجر. لان نقصان الاجر واما الصلاة فصحيحة. واما الصلاة فصحيحة والقول الثاني انه لا يقطع الصلاة الا الكلب الاسود فقط - [00:43:33](#)

ان هناك قطعوا الصلاة الا الكلب الاسود فقط. وهذا مذهب الحنابلة. وهذا مذهب الحنابلة واستدلوا باحاديث القطع لكنهم اخرجوا الحمار بحديث ابن عباس رضي الله عنهما لكن مخرج الحمار بحديث ابن عباس رضي الله عنهما وفيه انه - [00:44:19](#)

ومرة اه مر بين يدي الصف مر بين يدي الصف بالحمار بحمار اتان وتركها ترتع قال ولم ينكر ولم ينكر ذلك علي احد ولم ينكر ذلك علي احد فدل على ان الحمار لا يقطع الصلاة. واما المرأة - [00:45:03](#)

فاخرجوها من الثلاثة بحديث عائشة رضي الله عنها انها قالت رايتني مضطجة بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين قبلته فتبدو لي الحاجة - [00:45:41](#)

فتبدو لي الحاجة فانسلوا من عند رجليه من عند رجلي السرير فتبدو لي الحاجة فانسلوا عند رجلي السرير وهذا الحديث متفق عليه. والقول الثالث والقول الثالث ان الثلاثة تقطع الصلاة. القول الثالث ان الثلاثة المذكورة في الحديث - [00:46:25](#)

الصلاة وهذا قول جمع من الصحابة كابي هريرة وانس ابن عباس رضي الله عنهم واختاره شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم وشيخنا ابن عثيمين رحمه الله والشيخ ابن عثيمين رحمه الله اجمعين - [00:47:00](#)

واستدلوا بالاحاديث الصريحة الثلاثة حديث ابي ذر وابي هريرة وابن عباس رضي الله عنه واجابوا عن قول الجمهور بان حديثهم ضعيف واجابهم قول الجمهور بان حديث ضعيف واجابوا عما استدل به الحنابلة الحنابلة بما يأتي. واجابوا - [00:47:36](#)

عمه سيدنا بن حنابلة بما يتيم اما حديث الحمار الحمار فاننا نقول به ولا دليل فيه فاننا نقول به ولا دليل فيه لان ابن عباس رضي الله عنهما مر بين يدي المؤمنين - [00:48:18](#)

بين يدي المؤمنين. ومن كان له امام فستره الامام ستره له ومن كان له امام ستره الامام ستره له فلا يظن واما حديث عائشة رضي الله عنها فيجاب عنه بجوابين - [00:48:50](#)

الاول ان ان هذا رأيها رضي الله عنه هذا رأيها رضي الله عنها. والصحابي مهما بلغ في العلم والفقه قد يخالف الصواب والصحابي

00:49:18 - مهما بلغ في العلم والفقہ قد يخالف الصواب -

ثانيا ان احاديث القطع ان حادث قطع هي في المرور من اليمين الى الشمال او من الشمال الى اليمين ان حديث قطع هي في المرور

من اليمين الى الشمال او من اليمين يعني يمر - 00:49:48

واما هي رضي عنها فهي كانت مضطجعة لم تتحرك واما حركتها فليست مرورا وانما تذهب يمنا او يسرة. وهذا نقول به فتبين ان

القول الثالث هو القول الصواب. والله تعالى اعلم - 00:50:18

اصلا ما في اسد اليوم ان شاء الله. موجود اسأل الله. شوية ان شاء الله. شوية قل احسن الله اليك هل يكفي الخط مع وجود

شاخص؟ ما ينبغي. نقول لم تأتي - 00:50:53

بالسنة اذا الله وعندك شخص تستطيعه فلم تأتي بالسنة ولا بالمشروع هذا غير مشروع يقول احسن الله اليك. عندما نصلي في

الروضة الشريفة في الحرم النبوي يمرون النساء عندما نصلي فهل تبطل الصلاة في هذه الحال؟ وهل نعيد الصلاة؟ علما ان اغلب

الوقت نكون في الروض اه تكون الروضة الشريفة مزدحمة - 00:51:27

نعم من مر بينك وبين سجودك فتبطل صلاتك. ثم انت لا تصلي في المكان اللي فيه زحام. نعم - 00:51:57